

امرأة عليها صوم من رمضان هل تصوم الست من شوال ثم بعد ذلك تقضى في غير شوال ؟ الشيخ رشاد الفضالى

رشاد بن أحمد الفضالى

اخ يقول المرأة التي عليها قضاء رمضان هل يجوز ان تصوم ست من شوال ثم بعد ذلك تقضى في غار شوال متى ما تيسر لها من حيث الافضل الافضل انها - [00:00:00](#)

تببدأ بالقضاء وتصوم ست شوال في شوال واذا لم تقدر على ذلك لو كانت الايام التي عليها كثيرة وارادت ان تصوم شوال ستة من شوال حتى لا يفوته فهذا جائز - [00:00:18](#)

فان تتنفل من عليه قضاء من رمضان اذا كان الوقت في سعة جائز يعني انسان عليه قضاء واجب من رمضان وهو يتتنفل بالصيام اذا كان في الوقت سعة كحال هذا السؤال فهذا جائز - [00:00:35](#)

الا اذا ظل الوقت فلا يجوز له ان يتتنفل بل يجب عليه ان يبدأ بالفرضية انسان مثلا عليه قضاء من رمضان عشرين يوما وبدأ بالقضاء من تاريخ عشرة شعبان جاءت الايام البيضاء قال هذه الايام اجعلوها صيام البيضاء لاني معتاد عليها - [00:00:56](#) هل يجوز ذلك لا لا يجوز لانه سيفوت عليه الصيام الواجب وقد ظلت المدة - [00:01:24](#)